

[2892-2203] هذه امرأة تسأل فتقول: هل يجوز أن أعق عن

أبنائي الأربعه بعجل واحد بدلا عن الغنم؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله. هذه امرأة تسأل فتقول هل يجوز ان اعق عن ابني الاربعة ان اعق هم بعجل بدلا من ان اعق عن كل واحد
بغنم؟ اولا العقيقة على الوالد ما هي بعلى الام. على - 00:00:00

من حق الولد على والده. ثانيا العجل اذا كان سنه من السن ومثل الاضحية يكون سنه مثل سن الاضحية. البقرة لها سنتان. اذا
كان له سنة وايضا لا يكون فيها اشتراك انما تكون عن واحد. البقرة - 00:00:20

اذا عق بها تكون عن واحد ما هي مثل الاضحية البقرة عن سبع والبدنة عن سبع. لا اذا ذبحها عن واحد صارت كلها عنه ولا
يكون فيها اشتراك. نعم. اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد - 00:00:50

- 00:01:15